٢٠٨

التراب بالخسة او اقطعوا السنتهم بالمال وارادة الحقيقة فيه ضر البعد والحديث رواه احمد والبخاري
في الادب المفرد وابو داود والترمذي كلهم من حديث المقداد وهو حديث ابن عمر وصفقة وليست
الحديث للاسود لانه كان تبناه في الجاهلية والحديث رواه البيهقي في الشعب من حديث ابن عمر مرفوعا
والطبراني من حديث ابن عمر والحاكم في الكنى من حديث انس ورجال الطبراني رجال الصحيح واخرج
ابن المبارك المرموز له بقوله عن يحيى بن جابر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مدحت
اخاك في وجهه اي وعلمت انه ضعيف الحال يتاثر به فكانما امررت على حلقه موسى هو آلة
الحلق رميضا اي حادة اي اهلكته اهلاكا شديدا قويا والحاصل ان لا يكون المدح لو من
حرام او مفضيا اي مؤديا الى فساد والا فيحرم لان للوسائل حكم المقاصد ومثال ما هو
كذلك مثل مدح حسن بضم فسكون لشخص معين من المرد جمع امرد وكاهم وجهه
والنساء من الاجانب والاقارب غير المحارم له لتحريك الشهوة فيهم له عند سماع ذكر حسنه
ووصفهم بالمثلثة اي حضهم الى اللواطة بالمرد والزنا بالنساء او مثل مدح من ذكر مريدا
تلذذ النفس وتطييب المجلس به لما ان ذكر العيش نصف العيش قال الشاعر الا فاسقني
خمرا وقل لي هي الخمر واضحاكهم وتقدم ما جاء من الوعيد في اضحاك القوم بكلمة لا يرضاها الله
وبذكرها او مثل مدح امراة لزوجها اجنبية وقد مر في حديث ابن مسعود رضي الله عنه
مرفوعا لا تباشر المراة المراة فتنعتها لزوجها او مثل مدح الامراء جمع امير قال بعض شراح
الشهاب في الحديث فعلا في جمع فعيل بمعنى فاعل قياس مطرد ككريم وكرما انتهى والقضاة
تكسير القاضي واصله قضية بوزن فعلة بضم ففتح لياء ليه تحركت الياء وانفتح ما قبلها فقلبت وانفتح ما
الفا ليتوسل به اي بمدحه لمن ذكر الى المال الحرام المجازى به منهم في مقابلة ذلك او التسلط
على الناس بالتوبيخ الظلمة وظلمهم اي الناس بجاه المتقرب الى اليهم ويخوفهم من الاغراض
والاعراض الممنوعة شرعا واما الذم المذموم فاكثره داخل في الكذب لعدم مطابقته الواقع
او الغيبة لذكر المذموم به بما يكره او التعيير والغمز اي الطعن في الانساب ومما يدخل
من الذم فيما ذكر ذم الطعام ترفعا اي اظهار التكبر والرفعة اما لتاديب اهله على اساءة الصنعة
فلا باس به اخرج الشيخان المرموز لهما بقوله عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ما عاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم طعاما اي ما ذكر في طعام ما عيبا لانه اما صنعة الخالق ولا يكون منه ذلك فيها
اصلا او ملابس لعمل المخلوق وفي تعييبه كسر خاطره وهو صلى الله عليه وسلم جابر واكد العموم باستغراق
الاوقات الماضية بقوله قط وهو بفتح القاف وضم الطاء المهملة ظرف لما مضى من الزمان
قال ابن هشام في القواعد الكبرى وقولهم لا افعله قط من لحن العامة ان اشتهاه اي اشتهى الله

الاكل المعتاد

الاكل المعتاد منه من غير شره ولا اكثار وان كرهه لعدم اشتهائه له تركه الكلا ووصفا
وكذا منه ذم اللباس بكسر اللام وتخفيف الموحدة اي ما يلبس والدابة اي ما يركب عليه
من ذوات الاربع والمسكن ونحوها قدم كل غير داخل فيما تقدم الا انه كما قال وكل من ذلك
في نسخة وكل ذلك بالاضافة وفي اخرى وكل هذه بها ايضا داخل في التكبر حتى نظر لذلك
والا فلو كان متواضعا لقنع بما ناله من طعام ولباس ومكان ولا يزدراه فيما لم يذكر لم يجعل
المصنف قسما منفردا والثالث من الستة المعقود لها المبحث الشعر كلام
موزون قصدا او وزن عربي وهو جائز اذا خلا بفتح فسكون او بفتح او كسر فسكون عن الكذب عن الكذب
والرياء والهجو مما لا يجوز هجوه من المسلم المحترم وما في معناه ومن ذكر الفسق كالتشبيب
بمعين من امراة او امرد او مدح الخمر ومن ذكر التغني من آفات المدح المذكورة آنفا
ومن الاستكثار منه عند الخلق عن كل ما اعتبر خلوه عنه وعن التجرد له اهتماما به
حتى الى ان يشغله بفتح الياء والمعجمة الثانية عن بعض الواجبات او السنن فاذا خلا
عن هذا كله ابيح والا فلا وفي الحديث الشعر كلام فحسنه حسن وقبيحه قبيح وقل ما فيه كافة
يخلو عن هذه الآفات فتركه اولى لانه مظنتها ومن حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه
قال الله تعالى والشعراء يتبعهم الغاوون اي الضالون يعني شعراء الكفار الذين يهجون النبي صلى الله
عليه وسلم ويقولون نحن نقول مثل ما يقول محمد يجتمع عليهم غواة يسمعون ويروون عنهم
الم تر انهم في كل واد يهيمون اي يذهبون كالمجنون فان اكثر الاشعار واحسنها خيالات لا حقيقة
لها وانهم يقولون ما لا يفعلون فعلم ان القران ليس بشعر وان المصطفى ليس بشاعر وان اتباعه
هداة والقران كله صدق وانه بالصدق والوفاء موصوف ولما نزلت آية والشعراء هذه جاء
حسان وعبد الله بن رواحة وكعب بن مالك الى النبي صلى الله عليه وسلم يبكون فقالوا قد علم الله
حين انزلها انا شعراء فانزل الا الذين آمنوا استثناء لشعراء المؤمنين الذين مدحوا النبي
صلى الله عليه وسلم وهجوا اعداء الله تعالى وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا في شعرهم وغيره وانتصروا
من الكفار وهجوهم من بعد ما ظلموا مكافاة بهجوهم للمسلمين وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب
مفعول مطلق لقوله ينقلبون وفي الآية وعيد وتهديد وسياق الآية وان كان في الكفار
وشعرائهم لكن عام لكل ظالم وكذا كتب الصديق هذه الوصية هذا ما اوصى ابو بكر بن ابي قحافة
عند خروجه من الدنيا حين يؤمن الكافر وينتهي الفاجر ويصدق الكاذب اني استخلفت عليكم عمر
بن الخطاب فان عدل فذاك ظني به ورجائي فيه وان جار وبدل فلا اعلم الغيب وسيعلم الذين ظلموا
اي منقلب ينقلبون وهذه الايات مراد المصنف بقوله الى آخر السورة اخرج الترمذي المرموز له بقوله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)